

المُهَنَّاوِي

إِلَى الطَّرِيقَةِ الْوَسْطَى

فِي

تَمَيُّزِ الْعُرُوفَةِ الْوَشْقَى

المجلد الثالث

كتاب الطهارة

الجزء الثالث

مؤلفه المحقق الفقيه الملقب

بمأخذه الله سيد علي محمد اسعد غيب الحسيني الشيرازي

دستغیب شیرازی، علی محمد، ۱۳۱۳ - شارح:
الهادي إلى الطريقة الوسطى في شرح العروة الوثقى (الصلوة) / لمؤلفه على
محمد دستغیب الحسيني - قم: فلاح، ۱۴۳۲ ق = ۱۳۹۰.
ج. ۹۰۰۰۰ ریال (ج. ۱)؛ بهای هر جلد متفاوت).
ISBN 978 - 600 - 5645 - 18 - 7
فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیبا.

عربی

کتابنامه

۱. یزدی، محمد کاظم بن عبدالمعظم، ۹۱۲۴۷-۹۱۳۳۸ ق. العروة الوثقى -
نقد و تفسیر. ۲. فقه جعفری - قرن ۱۲. الف. یزدی، محمد کاظم بن
عبدالمعظم، ۹۱۲۴۷-۹۱۳۳۸ ق. العروة الوثقى - شرح. عنوان. العروة الوثقى -
شرح

۲۹۷/۳۴۲

BP۱۸۳/۵/۴ع ۴۰۲۱۴



مؤسسة الفلاح للنشر

قم، شارع سمیة، رقم الفرع ۲۶، بلاک ۳
تلفون: ۷۷۴۲۵۸۷ (۰۲۵۱)

الهادي إلى الطريقة الوسطى في شرح العروة الوثقى

المجلد الثالث

كتاب الطهارة (الجزء الثالث)

لمؤلفه المحقق والفقيه المدقق

سماحة آية الله سيد علي محمد دستغیب الحسيني الشيرازي

تاريخ الطبع / ربيع الأول ۱۴۳۲ هـ. ق

الطبعة / الأولى

المطبعة / باقري

المطبوع / ۵۰۰ نسخة

ثمن النسخة / ۹۰۰۰ تومان

جميع الحقوق محفوظة لدى مؤسسة الفلاح

ردمك ۶-۰۲-۵۶۴۵-۶۰۰-۹۷۸ (جلد ۲) (vol. 3) - 6 - 02 - 5645 - 600 - 978 ISBN

مرکز التوزيع: شیراز، ساحة أحمدی، بداية شارع الشهيد آية الله دستغیب
مسجد قبا (آتشها) - مكتبة باقر العلوم - تلفون: ۶-۲۲۲۹۹۴۳ (۰۷۱۱) - ص. ب. ۷۱۳۶۵/۹۷۱

الفهرس

المبحث السادس

في أحكام الأموات

الفصل الأول في غسل مس الميت / ٥

- ٩ في وجوبه بمس ميت الانسان
- ٩ الفرع الأول في مس الميتة من غير الانسان
- ١٠ الفرع الثاني في مناط برد الميت
- ١١ الفرع الثالث في مناط غسل الميت
- ١٢ الفرع الرابع فيما اذا تعذر غسل الميت بالسدر والكافور
- ١٣ الفرع الخامس في عدم الفرق بين أقسام ميت الانسان
- ١٤ الفرع السادس في المس بالسقط الذي لم يتم له أربعة أشهر
- ١٦ في عدم الفرق في الماس والممسوس بين أن يكون ممّا تحلّه الحياة أو لا
- ١٧ في مس القطعة المبانة من الميت أو الحي
- ١٩ فيما اذا شك في تحقق المس
- ١٩ الفرع الأول فيما لو علم المس وشك في غسل الميت
- ٢٠ الفرع الثاني في مس الشهيد
- ٢١ في عدم الفرق بين كون المس اختيارياً أو اضطرارياً

٦..... الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح العروة الوثقى

٢٣ في وجوب الغسل اذا خرج من المرأة طفل ميت

٢٣ في مسّ المقتول بقصاص أو حدّ

٢٥ في نقض الوضوء بمسّ الميت

٢٥ في أنّ كيفة غسل المسّ مثل غسل الجنابة

٢٦ في وجوب هذا الغسل لكلّ واجب مشروط بالطهارة

٢٧ في تكرار المسّ

٢٨ في عدم الفرق في ايجاب المسّ للغسل بين أن يكون مع الرطوبة أولا

الفصل الثاني في أحكام الأموات / ٣١

٢٢ فيما يجب عند ظهور أمارات الموت

٢٣ في الوصية بالواجبات التي لا تقبل النيابة حال الحياة

٢٣ في تملك ماله بتمامه لغير الوارث

٢٤ في نصب القيم على أطفاله

الفصل الثالث في آداب المريض و ما يستحبّ عليه / ٣٧

الفصل الرابع في عيادة المريض / ٤٥

الفصل الخامس فيما يتعلّق بالمحتضر ممّا هو وظيفة الغير / ٥١

٥١ «الأول»: توجيهه الى القبلة

٥٥ «الثاني»: يستحبّ تلقينه الشهادتين و الاقرار بالأنمة الاثني عشر

٥٥ «الثالث»: تلقينه كلمات الفرج

٥٥ «الرابع»: نقله الى مصلاه اذا عسر عليه النزاع

٥٦ «الخامس»: قراءة سورة يس و الصافات لتعجيل راحته

الفصل السادس في المستحبات بعد الموت / ٥٩

الفصل السابع في المكروهات بعد الموت / ٦٣

الفصل الثامن في أنه لا يحرم كراهة الموت / ٦٥

الفصل التاسع في الأعمال الواجبة المتعلقة بتجهيز الميت / ٦٩

٧٤ فيما اذا علم بمباشرة بعض المكلفين

٧٥ فيما اذا علم بحدوث الفعل عن غيره

الفصل العاشر في مراتب الاولياء / ٧٩

٨١ في المتقدم من كل طبقة من الاولياء

٨٢ فيما اذا لم يكن في طبقة ذكور

٨٣ فيما اذا كان للميت أم وأولاد ذكور

٨٣ فيما اذا لم يكن في بعض المراتب الا الصبي أو المجنون أو الغائب

الفصل الحادي عشر في تغسيل الميت / ٨٩

٨٩ في تغسيل الميت

٩٠ الفرع الأول في وجوب تغسيل كل مسلم

٩١ الفرع الثاني في عدم جواز تغسيل الكافر وتكفينه ودفنه

٩٢ الفرع الثالث في ولد الزنا والمجانين من المسلم والكافر

٩٣ الفرع الرابع في عدم الفرق بين الصغير والكبير

الفصل الثاني عشر في أحكام غسل الميت / ٩٧

٩٧ في وجوب نية القربة في غسل الميت

٩٩ الفرع الأول في المماثلة بين الغاسل والميت في الذكورية والانوثية

٨..... الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح العروة الوثقى

الفرع الثاني في استثناء الطفل دون ثلاث سنين ١٠٠

الفرع الثالث في استثناء الزوج والزوجة ١٠١

الفرع الرابع في نظر كل من الزوجين إلى عورة الآخر ١٠٤

الفرع الخامس في تغسيل الرجل محارمه وبالعكس عند عدم المماثل ١٠٦

الفرع السادس في تغسيل المولى أمته ١٠٧

في الخنثى المشكل ١٠٨

فيما اذا انحصر المماثل في الكافر أو الكافرة ١٠٩

فيما اذا لم يكن مماثل جنّي الكتابي و الكتابيّة ١١١

في شرائط المغتسل ١١٢

الفصل الثالث عشر في موارد سقوط غسل الميت / ١١٥

«أحدهما»: الشهيد ١١٥

«الثانية»: من وجب قتله برجم أو قصاص ١١٨

في أن سقوط الغسل عنهما من باب العزيمة لا الرخصة ١٢٠

فيما اذا كان ثياب الشهيد للغير ١٢١

فيما اذا وجد في المعركة ميّت لم يعلم أنه قتل شهيداً أم لا ١٢٢

فيمن أطلق عليه الشهيد في الأخبار ١٢٤

فيما اذا اشتبه المسلم بالكافر ١٢٥

في القطعة المبانة من الميت ١٢٦

الفصل الرابع عشر في كيفية غسل الميت / ١٣٣

في أنه يجب تغسيه ثلاثة أغسال ١٣٣

فرع في كفاية الغسل الارتماسي ١٣٨

في أَنَّ الأحوط ازالة النجاسة عن جميع جسده قبل الشروع في الغسل	١٣٩
في مقدار السدر و الكافور كثرة و قلة	١٤١
في عدم وجوب الوضوء مع غسل الميت	١٤٤
في حد ماء غسل الميت	١٤٥
فيما اذا تعدر أحد الخليطين	١٤٦
فيما اذا تعدر الماء	١٤٨
فيما اذا لم يكن عنده من الماء إلا بمقدار غسل واحد	١٥٠
فيما اذا كان الميت محرماً	١٥١
فيما اذا ارتفع العذر عن الغسل أو عن خلط الخليطين	١٥٢
في أنه يجب أن يكون التيمم بيد الحي	١٥٣

الفصل الخامس عشر في شرائط الغسل / ١٥٥

في جواز تغسيل الميت من وراء الثياب	١٥٧
في اجزاء غسل الميت عن الجنابة و الحيض	١٥٨
في النظر الى عورة الميت	١٥٩
في أخذ الأجرة على تغسيل الميت	١٦١
فيما اذا تنجس بدن الميت بعد الغسل أو في أثناءه	١٦٢

الفصل السادس عشر في آداب غسل الميت / ١٦٥

الفصل السابع عشر في مكروهات الغسل / ١٧٧

الفصل الثامن عشر في تكفين الميت / ١٨٣

في عدم اعتبار قصد القرية في التكفين	١٨٩
في اعتبار ساترية كل من القطعات	١٩٠

١٠ الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح المروة الوثقى

في عدم جواز التكفين بالنجس ١٩٢

الفرع الأوّل في التكفين بالمذهب و بما لا يؤكل لحمة ١٩٥

الفرع الثاني في التكفين في الأثواب الممنوعة في حال الاضطراب ١٩٦

فيما اذا دار الأمر في حال الاضطراب بين الأثواب الممنوعة ١٩٨

في التكفين بالحرير الغير الخالص ١٩٨

في أنّ كفّن الزوجة على زوجها ١٩٩

في شرائط كون كفّن الزوجة على الزوج ٢٠١

فيما اذا مات الزوج بعد الزوجة ٢٠٣

في كفّن غير الزوجة من أقارب الشخص ٢٠٤

فيما اذا كان الزوج معسراً ٢٠٥

في أنّ القدر الواجب من الكفن يؤخذ من أصل التركة ٢٠٧

في أنّ الأحوط الاقتصار في الواجب على ما هو أقلّ قيمة ٢٠٩

فيما اذا كان تركة الميّت متعلّقاً لحق الغير ٢١٠

فيما اذا لم يكن للميّت تركة بمقدار الكفن ٢١١

في تكفين المحرم ٢١٢

.....

الفصل التاسع عشر في مستحبات الكفن / ٢١٥

الفصل العشرون في بقيّة المستحبات / ٢٢١

الفصل الحادي والعشرون في مكروهات الكفن / ٢٢٩

الفصل الثاني والعشرون في الحنوط / ٢٣٣

في عدم اعتبار قصد القرية في التحنيط ٢٣٧

في مقدار كافور الحنوط ٢٣٨

فيما اذا لم يتمكّن من الكافور ٢٣٩

الفهرس ١١

فيما اذا زاد الكافور ٢٤٠

فيما يستحب و يكره في التحنيط ٢٤١

الفصل الثالث والعشرون في الجريدتين / ٢٤٥

الفصل الرابع والعشرون في التشييع / ٢٥٣

الفصل الخامس والعشرون في الصلاة على الميت / ٢٦٥

في وجوب الصلاة على كل مسلم ٢٦٥

الفرع الأول في وجوب صلاة الميت على أموات المسلمين ٢٦٥

الفرع الثاني في وجوب الصلاة على من بلغ ست سنين فصاعداً ٢٦٧

الفرع الثالث فيمن وجد ميتاً في بلاد المسلمين ٢٧٠

في اشتراط كون المصلي مؤمناً وأن يكون مأذوناً من الولي ٢٧٠

في اشتراط كونها بعد الغسل والتكفين ٢٧٣

في عدم سقوط سائر الواجبات اذا لم يمكن الدفن ٢٧٤

في تعدد الصلاة على الميت ٢٧٥

فيما اذا وجد بعض الميت ٢٧٧

فيما اذا تعدد الأولياء في مرتبة واحدة ٢٧٩

فيما اذا كان الولي امرأة ٢٧٩

فيما اذا وصى الميت بأن يصلي عليه شخص معين ٢٨٠

في استحباب اتيان الصلاة جماعة ٢٨١

في جواز صلاة العراة على الميت فرادى و جماعة ٢٨٣

في كيفية وقوف المرأة في صلاة الميت جماعة ٢٨٤

في العدول في أثناء صلاة الميت و في جواز قطعها ٢٨٥

فيما اذا كبر قبل الامام ٢٨٥

١٢ الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح المروة الوثقى

فيما اذا حضر الشخص في أثناء صلاة الامام ٢٨٦

الفصل السادس والعشرون في كيفية صلاة الميت / ٢٨٩

الفرع الأول في وجوب خمس تكبيرات ٢٩١

الفرع الثاني في الدعاء بعد التكبيرات ٢٩٣

في عدم جواز أقل من خمسة تكبيرات إلا للتقية أو كون الميت منافقاً ٣٠٠

في وجوب العربية في الأدعية بالقدر الواجب ٣٠٢

فيما اذا لم يعلم أن الميت رجل أو امرأة ٣٠١

الفصل السابع والعشرون في شرائط صلاة الميت / ٣٠٣

في عدم اعتبار الطهارة و اباحة اللباس وستر العورة ٣٠٧

فيما اذا لم يتمكن من الصلاة قائماً ٣١٠

فيما اذا لم يصل على الميت حتى دفن ٣١١

فيما اذا شك في أن غيره صلى عليه أم لا أو شك في صحتها ٣١٤

فيما اذا صلى أحد عليه معتقداً بصحتها بحسب تقليده أو اجتهاده ٣١٥

في الصلاة على المصلوب بحكم الشرع ٣١٦

في جواز تكرار الصلاة على الميت ٣١٧

في وجوب كون الصلاة قبل الدفن ٣٢٠

في جواز الصلاة على الميت المصلّى عليه قبل الدفن على قبره أيضاً ٣٢١

في جواز الصلاة على الميت في جميع الأوقات بلا كراهة ٣٢٢

في استحباب المبادرة الى الصلاة على الميت ٣٢٣

فيما اذا كان هناك ميتان ٣٢٥

فيما اذا حضر في أثناء الصلاة على الميت ميت آخر ٣٢٦

الفصل الثامن والعشرون في آداب الصلاة على الميت / ٣٢٩

الفصل التاسع والعشرون في الدفن / ٣٣٩

في وجوب الدفن مستقبل القبلة على جنبه الأيمن ٣٤١

فيما اذا مات ميت في السفينة ٣٤٣

فيما اذا ماتت كافرة كتابية أو غير كتابية و مات في بطنها ولد من مسلم ٣٤٤

في عدم اعتبار قصد القرية في الدفن ٣٤٥

فيما اذا خيف على الميت من اخراج السبع اياه ٣٤٦

فيما اذا اشتبهت القبلة ٣٤٧

في اجراء أحكام المسلم على الطفل المتولد من الزنا ٣٤٧

في عدم جواز دفن المسلم في مقبرة الكفار كما لا يجوز العكس ٣٤٨

في عدم جواز دفن المسلم في مثل المؤنلة والبالوعة ٣٤٨

في عدم جواز الدفن في المكان المغصوب ٣٥٠

في وجوب دفن الأجزاء المبانة من الميت ٣٥١

فيما اذا مات شخص في البئر ولم يمكن اخراجه ٣٥٢

فيما اذا مات الجنين في بطن الحامل وخيف عليها من بقاءه ٣٥٢

الفصل الثلاثون في المستحبات قبل الدفن و حينه و بعده / ٣٥٥

الفصل الحادي والثلاثون في مكروهات الدفن / ٤٠١

في جواز البكاء على الميت ٤١٨

في جواز النوح على الميت بالنظم و النثر ٤١٩

في عدم جواز اللطم و الخدش و جز الشعر ٤٢٠

في كفارة جز المرأة شعرها في المصيبة ٤٢٢

في كفارة شق الرجل ثوبه في موت زوجته أو ولده ٤٢٢

١٤ الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح العروة الوثقى

٤٢٣ في حرمة نبش قبر المؤمن

٤٢٩ في المستثنيات من حرمة النباش

٤٣٠ فيما اذا أوصى بنبشه و نقله بعد مدة الى الأماكن المشرفة

٤٣٠ فرع في نقل القبر مع ميته

٤٣٠ في جواز تخريب آثار القبور

٤٣١ فيما اذا دفن الميت في ملك الغير بغير رضاه

٤٣٢ فيما اذا أذن في دفن ميت في ملكه

٤٣٣ فيما اذا دفن في مكان مباح فخرج

المبحث السابع

في الأغسال المندوبة

الفصل الأول في الأغسال المندوبة الزمانية / ٤٣٩

٤٣٩ في غسل الجمعة

٤٤٢ في وقت غسل الجمعة

٤٤٥ في تقديم غسل الجمعة

٤٥٥ في أغسال ليالي شهر رمضان

٤٥٩ في وقت غسل الليالي

٤٦٢ في غسل يومي العيدين الفطر والأضحى

٤٦٤ في غسل يوم التروية

٤٦٥ في غسل يوم عرفة

٤٦٦ في غسل أيام من رجب

٤٦٧ في غسل يوم الغدير

٤٦٧ في غسل يوم المباهلة

- ٤٦٨ في غسل يوم النصف من شعبان
- ٤٦٨ في غسل يوم المولود
- ٤٦٩ في غسل يوم النيروز
- ٤٦٩ في غسل اليوم التاسع من ربيع الأول
- ٤٧٠ في غسل يوم دحو الأرض
- ٤٧٠ في غسل كل ليلة من ليالي الجمعة

.....

الفصل الثاني في الأغسال المندوبة المكانية / ٤٧٣

الفصل الثالث في الأغسال المندوبة الفعلية / ٤٧٧

- ٤٧٧ في الغسل للاحرام
- ٤٧٨ في الغسل للطواف
- ٤٧٩ في الغسل للوقوف بعرفات وبالمشعر والذبح والنحر
- ٤٨٠ في الغسل لزيارة أحد المعصومين عليه السلام
- ٤٨١ في الغسل لرؤية أحد الأئمة عليه السلام في المنام
- ٤٨١ في الغسل لصلاة الاستخارة بل للاستخارة مطلقاً
- ٤٨٢ في الغسل لعمل الاستفتاح المعروف بعمل أم داود
- ٤٨٢ في الغسل لأخذ تربة قبر الحسين عليه السلام
- ٤٨٢ في الغسل لإرادة السير خصوصاً لزيارة الحسين عليه السلام
- ٤٨٣ في الغسل لصلاة الاستسقاء بل له مطلقاً
- ٤٨٣ في الغسل للتوبة
- ٤٨٥ في الغسل للتظلم والاشتكاء إلى الله من ظلم ظالم
- ٤٨٥ في الغسل للأمن من الخوف من ظالم
- ٤٨٥ في الغسل لدفع النازلة

١٦ الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح المروة الوثقى

في الغسل للمباهلة مع من يدّعي باطلاً ٤٨٦

في الغسل لتحصيل النشاط للعبادة و لصلاة الشكر ٤٨٦

في الغسل لتغسيل الميت و لتكفينه ٤٨٦

في الغسل للحجامة ٤٨٧

في الغسل لأجل الفعل الذي فعله ٤٨٨

المبحث الثامن

في التيمّم

الفصل الأوّل في مسوّغات التيمّم / ٥٠١

«أحدها»: عدم وجدان الماء بقدر الكفاية للغسل أو الوضوء ٥٠١

فيما إذا شهد عدلان بعدم الماء في جميع الجوانب أو بعضها ٥٠٥

فيما إذا شهد عدلان بوجوده في الأزيد من المقدارين ٥٠٦

في كفاية الاستنابة في الطلب و عدم وجوب المباشرة ٥٠٦

في كفاية الطلب إذا وقع قبل دخول وقت الصلاة ٥٠٧

في الطلب في ضيق الوقت ٥٠٨

فيما إذا ترك الطلب حتّى ضاق الوقت ٥٠٩

فيما إذا ترك الطلب في سعة الوقت و صلّى ٥٠٩

فيما إذا طلب الماء بمقتضى وظيفته فلم يجد فتيّم و صلّى ثمّ تبين الخلاف ٥٠٩

فيما إذا اعتقد ضيق الوقت عن الطلب فتركه و تيمّم و صلّى ٥١١

في عدم جواز اراقة الماء الكافي للوضوء أو الغسل بعد دخول الوقت ٥١٢

في الطلب إذا خاف على نفسه أو ماله أو كان فيه حرج و مشقة ٥١٣

«الثاني»: عدم الوصول الى الماء الموجود لعجز ٥١٤

فيما إذا توقّف تحصيل الماء على شراء الدلو أو الحبل أو نحوهما ٥١٥

- فيما لو أمكنه حفر البئر بالخرج ٥١٧
- «الثالث»: الخوف من استعماله على نفسه أو عضو من أعضائه ٥١٧
- فيما إذا تحمّل الضرر و توضّأ أو اغتسل ٥٢٠
- فيما إذا تيمّم باعتقاد الضرر أو خوفه فتبين عدمه ٥٢٢
- فيما إذا أجنب عمداً مع العلم بكون استعمال الماء مضرّاً ٥٢٥
- في إبطال الوضوء بعد دخول الوقت مع عدم إمكان الغسل ٥٢٦
- «الرابع»: الحرج في تحصيل الماء أو في استعماله ٥٢٧
- «الخامس»: الخوف من استعمال الماء ٥٢٨
- فيما إذا كان معه ماء طاهر يكفي لظهارته و ماء نجس بقدر حاجته إلى شربه ٥٣١
- «السادس»: إذا عارض استعمال الماء في الوضوء أو الغسل واجب أهم ٥٣٢
- فيما إذا دار الأمر بين ترك الصلاة في الوقت أو شرب الماء النجس ٥٣٦
- «السابع»: ضيق الوقت عن استعمال الماء ٥٣٨
- فيما إذا كان واجداً للماء و آخر الصلاة عمداً إلى أن ضاق الوقت ٥٣٩
- فيما إذا شك في ضيق الوقت و سعته ٥٤١
- فيما إذا خالف و توضّأ أو اغتسل من كانت وظيفته التيمّم من جهة ضيق الوقت ٥٤٢
- في عدم الإباحة بالتيمّم لأجل الضيق غير تلك الصلاة من الغايات الأخر ٥٤٣
- في التيمّم لضيق الوقت عن المستحبات الموقّعة ٥٤٤
- فيما إذا توضّأ باعتقاد سعة الوقت فبان ضيقه ٥٤٥
- «الثامن»: عدم إمكان استعمال الماء لمانع شرعي ٥٤٦
- فيما إذا كان جنباً و لم يكن عنده ماء و كان موجوداً في المسجد ٥٤٦
- في عدم جواز التيمّم مع التمكن من استعمال الماء إلا في موضعين ٥٤٨

الفصل الثاني في بيان ما يصح التيمّم به / ٥٥١

- في جواز التيمّم على مطلق وجه الأرض ٥٥٥
- الفرع الأوّل في جواز التيمّم بكلّ ما صدق عليه اسم الأرض ٥٥٦
- الفرع الثاني في عدم جواز التيمّم بالمعادن ولا بالرماد ٥٥٨
- الفرع الثالث في جواز التيمّم على الغبار والطين عند الضرورة ٥٥٩
- الفرع الرابع في فاقد الطهورين ٥٦١
- في أنّ الأحوط مع وجود التراب عدم التعدّي عنه ٥٦٤
- في عدم جواز التيمّم على التراب الممزوج بغيره ٥٦٥
- في جواز التيمّم اختياراً على الأرض الندية و التراب الندي ٥٦٧
- في المناطق في الطين ٥٦٨

الفصل الثالث في شرائط ما يتيمّم به / ٥٦٩

- فيما اذا كان عنده ترابان أحدهما نجس أو اشتبه المباح بالمغصوب ٥٧٢
- فيما اذا كان عنده ماء و تراب و علم بغصبية أحدهما ٥٧٢
- في المحبوس في مكان مغصوب ٥٧٤

الفصل الرابع في كيفية التيمّم / ٥٧٧

- في واجبات التيمّم ٥٧٧
- في شرائط التيمّم ٥٨٣
- فيما اذا بقي من الممسوح ما لم يمسح عليه ٥٨٧
- فيما اذا كان على محلّ المسح شعر ٥٨٧
- فيما اذا كان على الماسح أو الممسوح جبيرة ٥٨٨
- فيما اذا كان باطن اليدين نجساً ٥٨٩

- في الأقطع باحدى اليدين وأقطع اليدين ٥٨٩
- في تعيين المبدل منه ٥٩١
- في تعيين الغاية ٥٩١
- في وجوب امرار الماسح على الممسوح في مسح الجبهة و اليدين ٥٩٢
- في كفاية ضربته واحدة للوجه و اليدين فيما هو يدل عن الوضوء و الغسل ٥٩٤
- فيما اذا شك في بعض أجزاء التيمم أو شرط من شروطه ٥٩٧
- فيما اذا علم بعد الفراغ ترك جزء أو شرط ٥٩٨

الفصل الخامس في أحكام التيمم / ٦٠١

- في عدم جواز التيمم للصلاة قبل دخول وقتها ٦٠١
- في جواز التيمم في سعة الوقت ٦٠٤
- فيما اذا تيمم لصلاة سابقة و لم ينتقض تيممه حتى دخل وقت صلاة أخرى ٦٠٧
- في جواز التيمم لصلاة القضاء و النوافل الموقته ٦٠٨
- في عدم وجوب اعادة الصلوات التي صلاها بالتيمم الصحيح ٦٠٩
- في جواز الاتيان بجميع ما يشترط فيه الطهارة اذا تيمم لغاية من الغايات ٦١١
- في أن جميع غايات الوضوء و الغسل غايات للتيمم أيضاً ٦١٢
- في أن التيمم الذي هو بدل عن غسل الجنابة حاله كحاله ٦١٣
- في انتقاض التيمم بما ينتقض به الوضوء و الغسل ٦١٤
- فيما اذا وجد الماء أو زال عذره قبل الصلاة ٦١٥
- فيما اذا وجد الماء في أثناء الصلاة ٦١٧
- في عدم الحاق غير الصلاة بها اذا وجد الماء في أثناءها ٦١٩
- فيما اذا وجد الماء في أثناء الصلاة بعد الركوع ثم فقد في أثناءها أو بعد الفراغ منها ٦٢٢
- بلا فصل هل يكفي ذلك التيمم لصلاة أخرى أو لا؟ ٦٢٢

٢٠ الهادي الى الطريقة الوسطى في شرح العروة الوثقى

فيما اذا كان وجدان الماء في أثناء الصلاة بعد الحكم الشرعي بالركوع ٦٢٤

في المجنب المتيّم بدل الغسل اذا وجد ماءً بقدر كفاية الوضوء فقط ٦٢٥

فيما اذا وجد جماعة مقيمون ماءً مباحاً لا يكفي لأحدهم ٦٢٦

في حكم التداخل في التيمّم ٦٢٨

فيما اذا اجتمع جنب وميّت ومحدث بالأصغر وكان هناك ماء لا يكفي لأحدهم ٦٣٠

في لصلاة الميّت من وظيفته التيمّم ٦٣٢

في التيمّم لمس كتابة القرآن ٦٣٤

فيما اذا وصل شعر الرأس الى الجبهة ٦٣٥

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....